



أفضل الممارسات العملية الصادرة عن مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا  
من أجل مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب  
حول موضوع

"تأقلو الأموال النقدية عبر الحدود"

ديسمبر ٢٠٠٥

الفهرس:

٣	أولاً : المقدمة
٤	ثانياً : مخاطر نقل النقد
٤	أ/ بالنسبة للمسافر:
٤	ب/ بالنسبة للدول:
٥	ثالثاً: الخلفية التاريخية لنظم الإفصاح
٦	رابعاً: التوجيهات الدولية بشأن ناقلو النقد
٧	خامساً: الأنظمة الممكنة تطبيقها بشأن ناقلو الأموال النقدية :
٧	أ/ نظام الإقرار Declaration :
٧	ب/ نظام الإفصاح Disclosure :
٨	سادساً: آلية التطبيق المقترحة
٨	أ/ عند الأخذ بنظام الإقرار Declaration :
١٢	ب/ عند الأخذ بنظام الإفصاح Disclosure :
١٤	سابعاً: التوصيات

## أولاً : المقدمة

الأصل في الحاجة لنقل النقد عبر الحدود هو لتحقيق أهداف مشروع كالتسافر والسياحة أو الرغبة في الاستثمار والحصول على أرباح، أو للبحث عن مناخ استثماري أفضل، وتجنب المعوقات الإدارية والبيروقراطية وفساد الإدارة. وقد يقوم المستثمر بنقل أمواله لإيداعها في بنوك خارجية في ظل وجود نظام للرقابة على النقد ومنع حرية تحويل العملات الأجنبية إلى الخارج.

كما قد يستغل البعض نقل النقد لتحقيق أهداف غير مشروع كما يحدث في تهريب الأموال غير المشروعة المصدر والناجمة عن الجرائم المختلفة كالمخدرات أو الرشاوى أو الناتجة عن استغلال النفوذ والفساد السياسي والإداري أو السرقة ، أو التهرب من الضرائب أو العمولات غير المشروعة وغيرها. وعادة ما تجد هذه النوعية من الأموال طريقها إلى الخارج لتكون بمنأى عن اكتشاف حقيقتها والتعرض لمخاطر المصادرة أو التجميد وسائر العقوبات الجنائية. ولعل هذا النوع الأخير من أنواع هروب الأموال هو ما يرتبط بصلة وثيقة بعمليات غسل الأموال.

لهذا فقد أولت المنظمات والهيئات الإقليمية والدولية المهتمة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وكذلك كافة دول العالم أهمية كبيرة إلى موضوع حاملو / ناقلو الأموال النقدية.

**وتهدف الجهود الدولية والإقليمية والوطنية في هذا المجال إلى ما يلي:**

- التأكد من عدم تمكن المجرمين أو الإرهابيين من تمويل أنشطتهم أو غسل عوائد جرائمهم من خلال النقل المادي للعملات والأدوات القابلة للتحويل لحامله عبر الحدود ، ومن ثم القيام بعمليات إخفاء أو تمويه لحقيقة الأموال المتحصلة من الجرائم ونقلها إلى مكان آخر ليتمكنوا من غسلها .
- استخدام المعلومات المتاحة بشأن الأموال والأدوات الأخرى المنقولة عبر الحدود دون تقييد لحركة التجارة البنينة بين الدول والدفعات التجارية مقابل البضائع والخدمات أو التأثير على حركة رأس المال.

## ثانيا : مخاطر نقل النقد

### أ/ بالنسبة للمسافر:

قد يتعرض المسافر أو الشخص الذي ينقل النقد لبعض المخاطر، وتختلف هذه المخاطر باختلاف نوعية النقود ( ناتجة عن مصادر مشروعة أو غير مشروعة ) ، وطريقة حملها ، وكميتها ، ونوع العملة المنقولة وغير ذلك.

### ومن هذه المخاطر على سبيل المثال :

➤ المخاطر العادية من فقدان والضياع أو التعرض لبعض قوانين الرقابة على النقد التي تطبق في بعض الدول. الأمر الذي يعرض المسافر للوقوع تحت طائلة القانون ومصادرة الأموال أو الدخول في قضايا ومشاكل قانونية .

➤ وقد تكون النقود مهربه لتحقيق أهداف معينة للمسافر، وفي هذه الحالة يتعرض المسافر للعقوبات الجنائية المعروفة في قوانين الجمارك أو قوانين العقوبات السارية في الدول.

➤ وقد تكون الأموال المحمولة مزيفة فيقع المسافر تحت طائلة قوانين العقوبات أو القوانين الجنائية.

➤ وقد يتعرض المسافر للمخاطر المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب خاصة إذا كان يحمل مبالغ كبيرة ولا يحمل معه ما يثبت مصدرها.

### ب/ بالنسبة للدول:

بطبيعة الأحوال فإن الأموال المنقولة إلى دولة ما بغرض السفر والسياحة بكل أنواعها أو الاستثمار قد تؤدي إلى حدوث انتعاش اقتصادي نتيجة لما تمثله هذه الأموال من مصادر للدخل القومي لهذه الدولة ، الأمر الذي يمثل دعماً إيجابياً لمعطيائها الاقتصادية وميزان مدفوعاتها، ويختلف الأمر إذا كانت الأموال المنقولة لأغراض غير مشروعة كالتهرب أو غسل الأموال أو تمويل الإرهاب فهناك الكثير من المخاطر التي تقع على الدولة المنقول إليها هذه الأموال منها ما

هو اقتصادي نتيجة الإضرار بالاقتصاد الوطني من خلال التأثيرات السلبية على السياسة النقدية و المالية والنظام المصرفي والتأثيرات التضخمية والتسبب في تدهور العملة الوطنية.

ومن المخاطر ما يؤثر على النواحي الاجتماعية كسوء توزيع الثروة والمساس بالقيم الاجتماعية المعروفة كالعمل والإنتاج والاستثمار .

وقد تكون هناك مخاطر سياسية من خلال استخدام الأموال في دعم أو تمويل الإرهاب، وقد تتسع المخاطر لتصل إلى التأثير على مركز الدولة ووضعها الدولي.(خاصة عندما تتعرض للإدراج ضمن قائمة الدول غير المتعاونة طبقاً لتصنيف اللجنة الدولية (FATF).

### ثالثاً: الخلفية التاريخية لنظم الإفصاح

لقد قامت العديد من الدول منذ وقت طويل بتطبيق نظام الإفصاح أو الإقرار عن المبالغ النقدية بصحبة المسافرين عبر منافذها البرية ، والجوية ، والبحرية وكان العامل المشترك في الهدف من هذا الإجراء - في الوقت الذي كانت جرائم غسل الأموال غير معروفة بشكل كبير - ما يلي :

(١) حماية المجتمع ومؤسساته المالية والتجارية والاقتصادية وكذلك الأفراد من الجرائم بشتى أشكالها حيث قد تمثل الأموال التي يتم إدخالها إلى دولة ما متحصلات من جرائم أيضاً كان نوعها ويؤدي دخول هذه الأموال إلى نفاذ المجرمين أو من يساعدهم أو يتسترون عليهم إلى تلك الدولة وإلحاق الضرر بالمجتمع .

(٢) الدول التي كانت أو لا تزال تفرض قيوداً نقدية على تداول العملات الأجنبية أو الاتجار بها أو حيازتها أو قيود على انتقال عملتها المحلية إلى خارج الدولة كانت تفرض مثل هذا الإقرار أو الإفصاح على المسافرين للتأكد من عدم التهرب من هذه القيود.

(٣) فرضت بعض الدول مثل هذا النظام ومنعت في الوقت نفسه قبول أية عملات أجنبية عند إيداعها لدى البنوك والمنشآت المالية الأخرى إلا في حالة تقديم صورة عن الإقرار الجمركي أو نموذج الإفصاح عن هذه الأموال عند إدخالها إلى تلك الدول وذلك للحد من ظاهرة " السوق السوداء " للعملات الأجنبية والذي يؤثر سلباً على قيمة العملة الوطنية وقوتها الشرائية.

(٤) لجأت بعض الدول إلى مثل هذا النظام (الإقرار أو الإفصاح) بغرض ضمان إدخال أكبر قدر ممكن من العملات الأجنبية عن طريق البنوك والمنشآت المالية للدولة لتعزيز موارد النقد الأجنبي واستخدام حصيلته في سداد الدفعات التجارية مع الدول الأخرى خاصة تلك الدول التي تطبق النظام الاقتصادي الموجه.

#### رابعاً: التوجيهات الدولية بشأن ناقلو النقد

مع تغير الأنظمة الاقتصادية في السنوات الماضية ، واتجاه الكثير من الدول إلى الأخذ بنظام الاقتصاد الحر ، والانفتاح الاقتصادي على الدول الأخرى بغض النظر عن اتجاهاتها السياسية ، في إطار نظام العولمة الذي ساد العالم ، وإقرار مبادئ التجارة الحرة لمنظمة التجارة العالمية ، ارتبط ذلك بظهور بعض النماذج من الجرائم الاقتصادية التي لم تكن معروفة من قبل مثل غسل الأموال وتمويل الإرهاب ، الأمر الذي أكد على أهمية تعاون وتكاتف جميع الدول لاتخاذ الإجراءات ووضع التدابير التي تساعد على منع هذه الجرائم ومكافحتها خاصة بعد التعرف على آثارها الخطيرة التي باتت تهدد اقتصاديات الدول ونظمها الاجتماعية والسياسية وغيرها.

ومن منطلق الأهمية البالغة لاتخاذ الإجراءات اللازمة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب ، أصدرت مجموعة العمل المالي (FATF) التوصية الخاصة رقم ( ٩ ) وأضافتها إلى التوصيات الثمان الخاصة لمكافحة تمويل الإرهاب مع التوصيات الأربعين بشأن مكافحة غسل الأموال لتكون إطاراً أساسياً لرصد ووقف عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب .

#### **التوصية الخاصة رقم ( ٩ ) : ناقلو الأموال النقدية**

بتاريخ ٢٢ أكتوبر ٢٠٠٤ أصدرت مجموعة الفاتف التوصية الخاصة رقم ( ٩ ) بشأن ناقلو الأموال النقدية ، وتنص التوصية على التالي :

- يجب أن يكون لدى الدول الإجراءات لرصد النقل الفعلي للأموال والأدوات القابلة للتحويل لحامله عبر الحدود ، بما في ذلك توفر نظام للإقرار أو غيره من أدوات الالتمزام بالإفصاح.

- يجب على الدول التأكد أن لدى السلطات المعنية الصلاحية القانونية لوقف أو حجز تلك الأموال والأدوات المشتبه بأن لها علاقة بتمويل الإرهاب أو غسل الأموال أو تلك المعلى / المفصح بشأنها بشكل غير صحيح.
- يجب على الدول التأكد من وجود عقوبات فعالة ومنتاسبة ورادعة للتعامل مع الأفراد الذين يقدمون إقرارات أو إفصاحات غير صحيحة ، في حال كون الأموال والأدوات مرتبطة بتمويل الإرهاب أو غسل الأموال يجب على الدول أيضاً تبني معايير / إجراءات ، بما فيها التشريعية / القانونية التي تتماشى مع التوصية رقم ( ٣ ) من التوصيات الأربعين لمكافحة غسل الأموال والتوصية الخاصة رقم ( ٣ ) بشأن مكافحة تمويل الإرهاب والتي تؤكد على تجميد ومصادرة تلك الأموال أو الأدوات .

#### خامساً: الأنظمة الممكن تطبيقها بشأن ناقلو الأموال النقدية :

يمكن للدول الوفاء بمتطلبات التوصية الخاصة رقم ( ٩ ) عن طريق تطبيق أحد النظامين التاليين:

#### أ/ نظام الإقرار Declaration :

وفقاً لهذا النظام فإن كافة الأفراد الذين ينقلون فعلياً الأموال أو الأدوات المالية القابلة للتحويل لحامله عبر الحدود والتي تتجاوز قيمتها الحد المقرر يتوجب عليهم تقديم إقرار صادق بالأموال التي ينقلونها إلى السلطات المعنية للدولة ، وفي حالة اكتشاف مبالغ مغايرة لما أقرروا به يخضعون للإجراءات القانونية .

- كافة الأفراد المسافرين يتوجب عليهم تقديم هذا الإقرار بشكل حصري.
- يتعين على الدول التي تأخذ بهذا النظام التأكد من أن الحد المقرر منخفض بشكل كاف لنقل النقود حتى تتوافق مع متطلبات التوصية الخاصة التاسعة.

#### ب/ نظام الإفصاح Disclosure :

وفقاً لهذا النظام فإن كافة الأفراد الذين ينقلون فعلياً الأموال أو الأدوات الأخرى عبر الحدود عليهم أن يفصحوا بصدق بشأنها للسلطات المعنية عند الطلب.

• طلب تقديم نموذج الإفصاح يتم :

- على أساس عشوائي .
- على أساس مستهدف استناداً إلى معلومات أمنية أو عند الاشتباه في وجود أموال .

سادساً: آلية التطبيق المقترحة

أ/ عند الأخذ بنظام الإقرار Declaration :

يجب أن تتضمن الآلية الجوانب الأساسية التالية:

١/١ وجود أداة تشريعية تتمثل في إصدار قانون خاص أو إضافة نص قانوني لأحد القوانين السارية .  
وتكمن أهمية وجود نص تشريعي يحدد وينظم نقل الأموال عبر الحدود في توفير الإطار القانوني للإجراءات المتخذة في هذا المجال وتحقيق الأهداف التالية :

- أن يتاح للدولة رصد النقل الفعلي والأدوات المالية القابلة للتحويل لحامله .
- وجود نص تشريعي يؤكد الصلاحية القانونية للسلطات لوقف أو حجز تلك الأموال والأدوات التي يشتبه بأن لها علاقة بغسل الأموال أو تمويل الإرهاب .
- ضمان وجود عقوبات رادعة وفعالة ضد مرتكبي جرائم غسل الأموال أو تمويل الإرهاب في حال كون الأموال والأدوات مرتبطة بهذه الجرائم، وتمكن السلطات المختصة من مصادرة هذه الأموال إذا لزم الأمر .
- توفير المعلومات والبيانات عن الأشخاص أو الشركات التي تنقل أموالاً أو أدوات مالية قابلة للتحويل لحامله عبر الحدود للاستفادة منها في حالة ورود أية معلومات للسلطات المختصة بتنفيذ القانون تفيد أن هذه الأموال متأتية من مصادر غير مشروعة .



٢/١ قيام جهة معينة بالدولة بإصدار قرار إداري تنفيذي يتناول آلية التطبيق بكل جوانبها والتي تشمل على التفاصيل التالية:

( أ ) بالنسبة للأشخاص الطبيعيين:

- تحديد الحد المقرر للمبالغ النقدية ( من العملات النقدية والأدوات المالية القابلة للتحويل لحامله ) التي يسمح بنقلها عبر الحدود دون الحاجة إلى تقديم إقرار عنها.
- نص يتضمن إلزام جميع المسافرين الحاملين لمبالغ تزيد عن الحد المقرر بتقديم إقرار عنها وذلك عن طريق تعبئة نموذج يعد لهذا الغرض.

➤ يتضمن النموذج البيانات الأساسية التالية :

- التاريخ
- اسم المسافر
- رقم جواز السفر / البطاقة الشخصية
- الجنسية
- بيانات الرحلة وجهة السفر أو القوم
- المبلغ المنقول بالعملية المحلية أو بالعملات الأجنبية ( في حالة تنوعها )
- الغرض من نقل المبلغ
- العنوان في بلد الإقامة
- العنوان في البلد المسافر إليه
- التوقيع
- اعتماد مسئول الجمر

➤ كل من الحد المذكور ونموذج الإقرار يطبق بالنسبة للأشخاص الطبيعيين في الحالتين التاليتين :

- نقل الأموال النقدية أو الأدوات المالية القابلة للتحويل لحامله بصحبة الشخص المسافر .

□ نقل الأموال النقدية أو الأدوات المالية القابلة للتحويل لحامله لصالح أشخاص طبيعيين عن طريق الشحنات أو الطرود البريدية أو الطرود المنقولة بواسطة شركات خدمات النقل .

( ب ) فيما يتعلق بالبنوك أو الصرافات أو المنشآت الأخرى:

بغض النظر عن المبلغ النقدي للأموال أو الأدوات المالية القابلة للتحويل لحامله المنقولة لصالح بنوك أو صرافات أو منشآت أخرى ( شركات / مؤسسات ) عن طريق الشحنات أو الطرود البريدية أو الطرود المنقولة بواسطة شركات خدمات النقل ، يجب في هذه الحالة مطالبتها بتعبئة نموذج يعد لهذا الغرض .  
ويجب أن يتضمن النموذج البيانات الأساسية مثل:

- التاريخ
- اسم المنشأة المستوردة
- العنوان في بلد الإقامة
- النشاط التجاري المرخص بمزاويلته
- المبلغ المصرح عنه بالعملة المحلية ( توضح تفاصيل العملات في حال تنوعها في كشف إضافي مرفق )
- اسم الجهة الشاحنة وعنوانها
- توقيع المفوض بالاستلام لتأكيد استلام الأموال .

٣/١ واجبات مسئول ومفتشي الجمارك:

وفقاً لنظام الإقرار المذكور يلتزم مسؤولو ومفتشو الجمارك في المطارات والموانئ والمراكز الحدودية البرية بتطبيق ما يلي :

➤ مطالبة المسافرين الذين يحملون مبالغ نقدية أو أدوات مالية قابلة للتحويل لحامله تزيد عن الحد المقرر بتعبئة النموذج المعد لذلك ، وتسلم النماذج من المسافرين وحفظها .

- التأكيد باستمرار أن الضوابط والخطوات المشار إليها بنظام الإقرار المذكور تطبق بشكل دقيق في جميع الأوقات.
- الاحتفاظ بكميات كافية من النموذجين المذكورين بحوزتهم في جميع الأوقات وتزويد المسافرين بها للإقرار عن المبالغ النقدية التي بحوزتهم أو الأشخاص الذين يستعملون شحنات أو طرود بريدية.
- في حالة عدم الإقرار أو الإقرار بشكل غير صحيح وتم اكتشاف أموال نقدية أو مستندات مالية قابلة للتحويل لحامله تفوق الحد المقرر فعلى مسئول الجمارك تحري أسباب ذلك ، وفي حالة عدم اقتناع مسئول الجمارك بالأسباب أو تولد لديه اشتباه في أن الأموال متأتية من مصادر غير مشروعة ، أو أن لها علاقة بغسل الأموال أو تمويل الإرهاب فعليه احتجاز المبلغ وإبلاغ وحدة التحريات المالية بالواقعة حتى تقوم باتخاذ الإجراءات القانونية المقررة في هذا الصدد وتطبق هذه الإجراءات دون الإخلال بتطبيق قانون الجمارك إذا كان الفعل يشكل جريمة تهريب أو مخالفة جمركية .

#### ٤/١ الهدف من نظام الإقرار عن المبالغ النقدية المنقولة عبر حدود الدولة :

- إدخال أو إخراج المبالغ النقدية الكبيرة إلى الدولة غير ممنوع.
- الهدف من نظام الإقرار هو معرفة تفاصيل الذين ينقلون المبالغ النقدية أو الأدوات المالية القابلة للتحويل لحامله للاستفادة من هذه المعلومات في حالة ورود أية معلومات أنها متأتية من مصادر غير مشروعة أو مرتبطة بعمليات غسل الأموال أو تمويل الإرهاب .
- الاستفادة من المعلومات عن المبالغ النقدية التي يتم إدخالها إلى الدولة في الإحصاءات المعدة في الدولة عن القطاع المالي والاقتصادي.

٥/١ أساليب التفتيش الجمركي:

( أ ) المسافرين:

- التفتيش العشوائي للمسافرين .
- الإقرار الشخصي أي أن المسافر يقر بالمبلغ الذي يحمله.
- تفتيش بعض المسافرين بعينهم وذلك في حالة ورود معلومات أمنية بالاشتباه فيهم.

( ب ) الأمتعة:

- يتم تفتيشها عبر نقطة التفتيش الجمركي في المطار عن طريق أجهزة إلكترونية متطورة للكشف عن محتوى الحقائق .

( ج ) الطرود البريدية أو المنقولة بواسطة شركات خدمات النقل:

- التفتيش العشوائي.
- التفتيش بالأشعة تحت الحمراء لفحص الطرود البريدية للكشف عن الأوراق النقدية والتحقق من حجم المبالغ قبل دخول الدولة.

٦/١ النص على العقوبات أو الجزاءات التي تفرض بحق مخالفين أحكام القرار المذكور .

**ب/ عند الأخذ بنظام الإفصاح Disclosure :**

يجب أن تتضمن الآلية نفس الجوانب السابق ذكرها في نظام الإقرار مع الأخذ في الاعتبار الاختلافات التالية :

- استخدام تعبير إفصاح بدلاً من إقرار في جميع المواضع بالقرار الإداري التنفيذي.
- عدم تحديد حد معين للمبالغ النقدية والأدوات المالية القابلة للتحويل لحامله التي يسمح بنقلها دون الإفصاح عنها.
- النص على إلزام جميع المسافرين بالإفصاح عن كافة الأموال النقدية أو الأدوات المالية القابلة للتحويل لحامله التي بحوزتهم بغض النظر عن كميتها وذلك فقط عندما يطلب منهم مسئول الجمارك تنفيذ هذا الإجراء.

➤ من مسؤوليات مسئول الجمرک:

أن يطلب من بعض المسافرين الإفصاح عما بحوزتهم من الأموال النقدية أو الأدوات المالية القابلة للتحويل لحامله وذلك عن طريق تعبئة النموذج المعد لهذا الغرض .

وتشير اللجنة إلى ما ورد في المذكرة التفسيرية<sup>١</sup> المرفقة بالتوصية الخاصة التاسعة من ضرورة توافر بعض الجوانب الإضافية في الآلية المقترحة بغض النظر عن النظام المطبق سواء كان إقرار أو إفصاح.

نوجزها فيما يلي :

- ١- أن تطبق الإجراءات على كل من النقد الداخل إلى أو الخارج من الدولة .
- ٢- في حالة عدم الإفصاح أو الإفصاح بشكل غير صحيح يجب أن يتوفر لسلطات الجمارك السلطة القانونية لطلب معلومات إضافية من المسافرين عن مصدر الأموال أو الأدوات المالية القابلة للتحويل لحامله والغرض من نقلها .
- ٣- على المستوى المحلي يجب أن تتأكد الدولة من وجود تنسيق بين سلطات الجمارك والجوازات والسلطات الأخرى المعنية.
- ٤- في الحالتين المذكورتين أدناه ينبغي أن يتوفر لسلطات الجمارك القدرة على احتجاز الأموال أو الأدوات المالية القابلة للتحويل لحامله لوقت معقول لحين التأكد من وجود أدلة على غسل الأموال أو تمويل الإرهاب :
  - وجود اشتباه في غسل الأموال أو تمويل الإرهاب.
  - الإخفاق في الإفصاح [ عدم الإفصاح أو الإفصاح بشكل غير صحيح.
- ٥- يجب أن يسمح النظام بأكبر قدر من التعاون الدولي بما يتفق وأحكام التوصية الخاصة رقم ( ٥ ) والتوصية رقم ( ٣٥ ) من التوصيات الأربعين.

## سابعاً: التوصيات

١- تقدم لجنة نقل النقد " ورقة العمل الموحدة " المرفقة وتقترح بحث إمكانية تطبيقها لدى الدول الأعضاء في مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب MENA FATF. إلا إنها تؤكد على أن أي نظام سيتم تطبيقه يجب أن يتوافر فيه ثلاثة ضوابط على وجه

التحديد هي:

- إن الهدف من النظام هو تحري النقد المنقول وذلك لتحديد الآثار الاقتصادية المترتبة على نقلة، ولضمان عدم تعرض الدولة للمخاطر الناتجة عن نقل أموال غير مشروعة، أو لتحقيق أغراض غير مشروعة.
- أن تتوفر السلطة القانونية الكافية للجهة أو للجهات المختصة بما يمكنها من اتخاذ كافة الإجراءات الإدارية والقانونية نحو الأموال المشبوهة .
- وجود أدوات تشريعية أو إدارية تحدد الجهات المعنية ، والإجراءات الواجب تنفيذها ، والسلطات والمسئوليات ، والعقوبات التي يمكن تطبيقها عند المخالفة القانونية خاصة إذا كان الأمر يتعلق بغسل الأموال أو تمويل الإرهاب .

٢- تؤكد اللجنة على حق كل دولة من الدول الأعضاء في اختيار النظام الذي ترغب في تطبيقه ( إفصاح أو إقرار ) .

٣- بالنسبة للدول الأعضاء التي ترغب في تطبيق نظام الإقرار Declaration ، ترى اللجنة أن يترك تحديد الحد الذي ينبغي الإفصاح عما يزيد عنه من أموال بصحبة المسافر لكل دولة على حدة، وبما يتفق مع أوضاعها الاقتصادية ونظمها التشريعية والإدارية. ويمكن الاسترشاد بالحد المقرر لدى الـ FATF والذي يقدر بـ ١٥٠٠٠ دولار / يورو أما بالنسبة لنظام الإفصاح فيجب أن يتوفر لدى مسئول الجمارك الخبرة الكافية والإلمام التام بالأسس والمعايير التي يعتمد عليها عند الاشتباه في علاقة النقد المنقول بغسل الأموال أو تمويل الإرهاب .

٤- تؤكد اللجنة على ضرورة أن تحتوي نماذج الإقرار أو الإفصاح على نص المادة الملزمة للمسافر بالإقرار أو الإفصاح ، حتى يتوفر لديه العلم الكافي بالإجراءات المتبعة .

٥- فيما يتعلق بالسبائك الذهبية والمعادن النفيسة والأحجار الكريمة بحوزة المسافرين، توصي اللجنة بقيام الدول الأعضاء بوضع تعليمات مماثلة تنظم نقل هذه الأشياء ذات القيمة عبر الحدود، والتي يمكن استغلالها في غسل الأموال أو تمويل الإرهاب.

\*\*\*\*\*